

وسائل الشيعة

[399] عبد الله (عليه السلام) عن بغلة كان عليها ، فعرفه الوالي الذي وقف بالناس تلك السنة وهي سنة أربعين ومائة ، فوقف على أبي عبد الله ، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام) : لا تقف فان الامام إذا دفع بالناس لم يكن له أن يقف ، وكان الذي وقف بالناس تلك السنة إسماعيل بن علي بن عبد الله بن عباس. (15107) 4 - وعنه ، عن حفص بن عمر مؤذن علي بن يقطين - في حديث الوقوف بعرفة - قال: فلما أمسينا قال إسماعيل بن علي لابي عبد الله (عليه السلام): ما تقول يا أبا عبد الله ، سقط القرص ؟ فدفع أبو عبد الله (عليه السلام) بغلته وقال: نعم ، ودفع إسماعيل بن علي دابته على أثره ، فسارا غير بعيد حتى سقط أبو عبد الله (عليه السلام) عن بغله أو بغلته ، فوقف إسماعيل بن علي عليه حتى ركب ، فقال: له أبو عبد الله (عليه السلام) - ورفع رأسه له - فقال: إن الامام إذا دفع لم يكن له أن يقف إلا بالمزدلفة ، فلم يزل إسماعيل يقتصد حتى ركب أبو عبد الله (عليه السلام) ولحق به. 27 - باب ما يستحب اختياره للسفر وقضاء الحوائج من أيام الشهر وما يكره فيه ذلك (15108) 1 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عن الصادق (عليه السلام) قال: أول يوم من الشهر سعيد يصلح للقاء الامراء وطلب الحوائج والشراء والبيع والزراعة والسفر ، والثاني يصلح للسفر وطلب الحوائج ، الثالث ردئ لا يصلح لشيء جملة ، الرابع صالح للتزويج ويكره

4 - قرب الاسناد: 75. الباب 27 فيه 7 أحاديث